

Distr.: General
24 September 2019
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ
الدورة العاشرة المستأنفة الثانية
أبوظبي، ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩
البند ٣ من جدول الأعمال
أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الفساد

التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٤/٧ الصادر عن مؤتمر الدول الأطراف
في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بشأن تعزيز أوجه التآزر
بين المنظمات المتعددة الأطراف المعنية التي هي مسؤولة عن آليات
الاستعراض القائمة في مجال مكافحة الفساد

تقرير الأمانة

أولاً - الخلفية

- ١ - أهاب مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بالأمانة، في قراره ١/٦ المعتمد في الدورة السادسة للمؤتمر، أن تواصل استكشاف أوجه التآزر وتعزيزها، بالتنسيق والتعاون مع أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة في مجال مكافحة الفساد.
- ٢ - واعتمد المؤتمر في دورته السابعة القرار ٤/٧ المتعلق بتعزيز أوجه التآزر بين المنظمات المتعددة الأطراف المعنية التي هي مسؤولة عن آليات الاستعراض القائمة في مجال مكافحة الفساد. وفي ذلك القرار، طلب المؤتمر إلى الأمانة، في جملة أمور، أن تواصل حوارها مع الدول الأطراف وأمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة، وأن تقدم تقريراً عن العمل المضطلع به في هذا الصدد إلى فريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ويتضمن هذا التقرير لمحة عامة عن الأنشطة المضطلع بها عملاً بالقرار ٤/٧.
- ٣ - ويستند هذا التقرير إلى ورقة الاجتماع التي قُدمت خلال الدورة التاسعة لفريق استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2018/CRP.1).




ثانياً- لمحة عامة عن مشاركة الدول الأطراف في الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة

٤- في حين لا تشارك ٥٦ في المائة من الدول الأطراف سوى في آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تشارك ٤٤ في المائة من الدول الأطراف في واحدة أو اثنتين أو حتى في ثلاث من آليات استعراض الأقران الإضافية في مجال مكافحة الفساد، وهي: الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة في المعاملات التجارية الدولية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا (مجموعة الدول المناهضة للفساد)، وآلية متابعة تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد التابعة لمنظمة الدول الأمريكية.

٥- وتشارك ثلاث وأربعون دولة طرفاً في آلية واحدة إضافية، في حين تشارك سبع وثلاثون دولة طرفاً في ثلاث آليات، وتشارك دولة طرفاً واحدة في جميع الآليات الأربع (انظر الشكل ١).

الشكل الأول


عدد الدول المشاركة في واحدة أو اثنتين أو ثلاث أو أربع آليات متعددة الأطراف



٦- ومن بين الدول المشاركة في أكثر من آلية واحدة، يشارك العدد الأكبر (٢٩ دولة) في آلية استعراض التنفيذ والفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة ومجموعة الدول المناهضة للفساد، في حين تشارك ٢١ دولة طرفاً في آلية متابعة تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية بالإضافة إلى آلية استعراض التنفيذ، وتشارك ١٦ دولة طرفاً أخرى في مجموعة الدول المناهضة للفساد بالإضافة إلى آلية استعراض التنفيذ (انظر الشكل ٢ أدناه). بيد أن هذه الأرقام لا تبين المشاركة في خطة عمل اسطنبول لمكافحة الفساد الخاصة بالبلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أو آلية الرصد الخاصة باتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته.

الشكل الثاني

الآليات المتعددة الأطراف المحددة التي تشارك فيها الدول



(أ) لا تشمل هذه الإحصاءات سوى الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة. وتشارك تسع دول أخرى في آلية استعراض أقران إضافية في إطار خطة عمل اسطنبول لمكافحة الفساد.

المختصرات: GRECO: مجموعة الدول المناهضة للفساد؛ UNCAC: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛
OECD: منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي؛ OAS: اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد التابعة لمنظمة الدول الأمريكية.

ثالثاً- لمحة عامة عن العمل المضطلع به لتعزيز تنفيذ القرار ٤/٧

ألف- مواصلة الحوار بين الأمانات

٧- طلب المؤتمر، في الفقرة ١ من القرار ٤/٧، أن تواصل الأمانة حوارها مع الدول الأطراف وأمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة في مجال مكافحة الفساد.

١- التشاور وحضور الاجتماعات

٨- يُجرى حوار منتظم بين الأمانات، ويأخذ هذا الحوار أشكالاً منها على وجه الخصوص حضور الأمانات اجتماعات بعضها بعضاً والمشاورات غير الرسمية المتكررة التي تُجرى بهدف مناقشة الجداول الزمنية والمسائل والتحديات المشتركة، وكذلك تجنب الازدواجية في عمل الآليات. وقد واصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ ممارسته المتمثلة في حضور الاجتماعات التي تعقدها الآليات الأخرى. وبناء على ذلك، حضر ممثل عن الأمانة اجتماعات الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة في حزيران/يونيه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وفي آذار/مارس وحزيران/يونيه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩. وبالمثل، حضر ممثلون عن الأمانة الجلسة العامة لمجموعة الدول المناهضة للفساد في حزيران/يونيه ٢٠١٨، وحضروا كذلك في عام ٢٠١٩ جلسيتين عامتين للمجموعة إلى جانب المؤتمر الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لإنشائها. وفي عام ٢٠١٨، حضر ممثلون عن كل من منظمة

التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي ومجموعة الدول المناهضة للفساد الدورة التاسعة لفريق استعراض التنفيذ. وفي عام ٢٠١٩، مثلت مجموعة الدول المناهضة للفساد في الدورة العاشرة والدورة العاشرة المستأنفة الأولى لفريق استعراض التنفيذ، وكذلك في الاجتماع العاشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بـمنع الفساد.

٩- وبالإضافة إلى ذلك، بدأت الأمانات الشريكة في المشاركة في الأنشطة التدريبية التي تقدمها الأمانات الأخرى، مثل تلك الخاصة بالخبراء المستعرضين والمقيمين. ورهنا بتوافر الوقت والموارد، يمكن توسيع نطاق التدريب المتبادل للموظفين وكذلك تبادل المواد التدريبية.

١٠- وفي إطار التحضير للمرحلة الثانية من آلية استعراض التنفيذ، استخدم المكتب الاتصالات وعلاقات العمل الوثيقة القائمة مع الهيئات الأخرى من أجل جمع المعلومات عن تجربتها في مجال مساعدة الدول الأطراف في الانتقال من مرحلة التقييم الأولي إلى مرحلة المتابعة. ولا تزال هذه المشاورات جارية بالنظر إلى أن آليات الاستعراض لم تقدم جميعها معلومات مفصلة. وفي المستقبل، سيكون من المهم أيضاً أن تُدرج في هذا التقييم آراء الخبراء الحكوميين الذين يشاركون في عملية الاستعراض المضطلع بها في العديد من الهيئات.

١١- وعززت الأمانة حوارها مع منظمة الدول الأمريكية. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، شاركت الأمانة في جلسة عامة لاجتماع لجنة الخبراء التابعة لمنظمة الدول الأمريكية بشأن آلية متابعة تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد، وقدمت إحاطة للجنة بشأن آلية استعراض التنفيذ وجهود الأمانة الرامية إلى تعزيز أوجه التآزر بين الآليات ذات الصلة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، وأثناء الاجتماع الثالث والثلاثين للجنة، شاركت الأمانة، جنباً إلى جنب مع ممثلين عن آليات مختلفة معنية بمكافحة الفساد، في حلقة نقاش بشأن الآليات الدولية لمكافحة الفساد والممارسات الفضلى المتبعة في الدول الأعضاء في الآليات المعنية، بغية استكشاف الفرص المقبلة لعقد الاجتماعات وتعزيز التعاون المتبادل في إطار آلية منظمة الدول الأمريكية.

١٢- وفي أيار/مايو ٢٠١٩، شارك المكتب في حدث جانبي للفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لمجموعة العشرين تحت عنوان "الاجتماع الأول للصدوك والآليات الدولية ذات الصلة بمنع ومكافحة الفساد"، وتبادل المكتب وجهات النظر بشأن أوجه التآزر مع ممثلين عن أمانات الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة، ومجموعة الدول المناهضة للفساد، وآلية منظمة الدول الأمريكية، وفريق الخبراء العامل المعني بمكافحة الفساد والشفافية التابع لمنتدى التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، والمجلس الاستشاري المعني بمكافحة الفساد التابع للاتحاد الأفريقي.

١٣- وبالإضافة إلى ذلك، يتزايد عدد الشركاء المنضمين إلى المناقشة بشأن أوجه التآزر. فقد اتصل بالأمانة المجلس الاستشاري المعني بالفساد التابع للاتحاد الأفريقي بشأن الدروس المستفادة من آلية استعراض التنفيذ التي يمكن تطبيقها على آلية الرصد الخاصة باتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته. وفي سياق المناقشات بشأن إنشاء الآلية الجديدة المعنية باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، قدمت الأمانة أيضاً معلومات أساسية ودروساً مستفادة فيما يتعلق بالجوانب الإجرائية والمتعلقة بالميزانية المتصلة بإنشاء آلية استعراض التنفيذ وتشغيلها.

٢- أوجه التأزر في المسائل الموضوعية

١٤- توحد الأمانات أيضاً جهودها بشأن المسائل الموضوعية بهدف تجنب ازدواجية الجهود ومن أجل الجمع بين الخبرات والمعارف. ففي حزيران/يونيه ٢٠١٩، شاركت إيطاليا ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمكتب في عقد حلقة دراسية بشأن قياس الفساد وفعالية تدابير مكافحته على هامش اجتماع الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة. وكان الهدف من الحلقة الدراسية هو تبادل الخبرات والتحديات فيما يتعلق بقياس الفساد بهدف تعميق المعرفة بمدى تغلغل الفساد وأوجهه المتنوعة في النظم الاقتصادية، بغية تعزيز الكشف عن الفساد والوقاية منه والمعاقبة عليه. كما يناقش المكتب وصندوق النقد الدولي السبل الممكنة لتحسين التعاون والتنسيق فيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية. والأمانة على اتصال منتظم مع منظمات أخرى، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى، بهدف ضمان التأزر وتجنب التداخل في تقديم الخدمات. وتعد المبادرة المشتركة بين البنك الدولي والمكتب الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة مثالا ملموسا على أن التأزر بين المنظمات في أحد المجالات الموضوعية قد أدى إلى تنفيذ برنامج مشترك.

١٥- وفي إطار الجهود الرامية إلى تجنب الازدواجية في المسائل الموضوعية، قدم المكتب المشورة وكذلك مدخلات في المشاورة العامة المكتوبة المتعلقة باستعراض توصية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لسنة ٢٠٠٩ بشأن مواصلة مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية فيما يتصل بالمجالات التي يمكن للفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة أن يقدم فيها قيمة مضافة مثل مجالات الفساد والمسائل الجنسانية، واسترداد الموجودات، ومعالجة جانب الطلب فيما يتعلق برشوة الموظفين الأجانب. وفي المقابل، دعمت مجموعة الدول المناهضة للفساد عمل المكتب الرامي إلى إنشاء الشبكة العالمية لنزاهة القضاء، بوسائل منها تنظيم جلسة فرعية خلال حدث إطلاق المبادرة بشأن موضوع الشفافية وكيفية نزع الأستار عن عمل المحاكم. وتواصل مجموعة الدول المناهضة للفساد دعم أنشطة الشبكة، بما في ذلك عن طريق جلسة فرعية بشأن الشفافية والمساءلة في أعلى الهيئات القضائية من المزمع تنظيمها خلال الاجتماع الرفيع المستوى للشبكة المقرر عقده في الدوحة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

١٦- ومن أجل تجنب ازدواجية الجهود والاستفادة على أفضل وجه من الموارد المتاحة للأمانات، تُستكشف حاليا المزيد من المجالات التي يمكن فيها تنسيق عملية وضع أدوات مكافحة الفساد والمنتجات المعرفية وتعميمها. ويمكن أيضاً أن تؤدي الجهات المانحة دورا هاما في تشجيع المنظمات على أن تعمل معا على وضع منتجات معرفية مشتركة.

٣- تنسيق الجوانب التنظيمية

١٧- فيما يتعلق بتحسين تنسيق الجوانب التنظيمية، تواصل أمانات الآليات ذات الصلة اتخاذ عدد من الإجراءات بهدف ضمان التأزر والتنسيق، بما في ذلك ما يلي:

(أ) تبادل الجداول الزمنية والمعلومات عن تقارير الرصد والتوجيه، وضمان التنسيق في جدولة تواريخ انعقاد الاجتماعات وإجراء الزيارات الميدانية حيثما أمكن، بما في ذلك عن طريق استكشاف إمكانية الاضطلاع بزيارات قطرية مشتركة؛

- (ب) الإشارة إلى النتائج التي توصلت إليها هيئات الرصد الأخرى، عند الاقتضاء؛
- (ج) ضمان أن التوصيات الصادرة عن جميع هيئات الرصد تعزز بعضها البعض، قدر الإمكان.

١٨- وتنشر الأمانات الشريكة المعلومات المتعلقة بالجدول الزمنية وتبادلها في أقرب وقت ممكن بهدف منع التداخل. وأثناء انعقاد الدورة التاسعة لفريق استعراض التنفيذ، أثنى أحد المتكلمين على الممارسة المتمثلة في جدولة المحافل المعنية لمواعيد الاجتماعات على نحو متعاقب بغية تيسير سفر المشاركين وضمان تمثيل الوفود في الاجتماعات.

١٩- وتراعي الأمانة، عند وضع الجدول الزمني لفرادى الاستعراضات، الجداول الزمنية الخاصة بالآليات الأخرى، ولا سيما تواريخ الزيارات القطرية المزمع الاضطلاع بها. ورهنا بتوافر الخبراء المستعرضين وموافقتهم، تتيح الأمانة أكبر قدر ممكن من المرونة للبلدان الخاضعة لاستعراضات متزامنة من قبل عدة آليات لتجنب تداخل الزيارات أو جدولتها في نفس الوقت، أو لتيسير الاضطلاع بزيارات مشتركة من قبل عدة آليات عندما تطلب ذلك الدولة الطرف المستعرضة.

٢٠- وحتى الآن، يسرت الأمانة زيارتين قطريتين مشتركتين بناء على طلب الدولة الطرف المستعرضة، أُجريت إحداها مع خطة عمل اسطنبول لمكافحة الفساد والأخرى مع الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة. وتيسرت هذه الزيارة المشتركة الأخيرة أكثر بفضل التداخل الجزئي بين الخبراء المستعرضين، والتركيز الموضوعي المتداخل مع جولة التقييمات الثالثة مكرراً لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وتوافر الخبراء المستعرضين على نحو متزامن. وبسبب كل من الاختلافات الموضوعية والإجرائية بين الاستعراضات التي تضطلع بها آلية استعراض التنفيذ والتقييمات التي يجريها الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة، نشأت تحديات لوجستية وموضوعية، وحتى هذا التاريخ، لم تختَر أي دولة خاضعة لاستعراض متزامن من جانب عدة آليات استقبال زيارات مشتركة. ولا تزال الأمانات منفتحة أمام إمكانية الاضطلاع بزيارات قطرية مشتركة أو متعاقبة.

٢١- ويمكن أن ييسر تكليف نفس الخبراء بالعمل في آليات الاستعراض المشار إليها عمل كل من الخبراء وآليات الاستعراض. وإذا لم يكن ذلك ممكناً، فإن التنسيق فيما بين الخبراء الوطنيين العاملين لدى مختلف آليات الاستعراض سيبني لهم الاستفادة من المعلومات المقدمة من زملائهم في سياق استعراضات أخرى وسيساعد على تبادل المعارف.

٢٢- وقد سلط فريق استعراض التنفيذ الضوء على الولايات والاختصاصات ومتطلبات السرية المختلفة لدى الآليات المتنوعة بوصفها قيوداً تحد من إمكانية تحقيق التأزر. وبالإضافة إلى توخي الحذر من الآثار المترتبة على التكاليف، أكد الفريق أيضاً أن تعزيز التعاون ينبغي ألا يؤدي إلى إحداث طبقات إضافية من البيروقراطية أو زيادة مفرطة في الأعباء المفروضة على الدول المستعرضة.

٤- الحد من العبء الواقع على الدول الأطراف

٢٣- عملاً بالفقرة ٣ من منطوق القرار ٤/٧، التي دعا فيها المؤتمر الأمانة إلى جمع المعلومات من الأمانات الأخرى وتبادلها مع تلك الأمانات، دعا المكتب الأمانات الأخرى إلى تبادل

النصوص التشريعية و سائر المعلومات الفرعية ذات الصلة المتحصّل عليها من عمليات الاستعراض أو التقييم التي تقوم بها، بهدف تحميلها على المكتبة القانونية للمكتب. ويمكن أن تُستخدم المكتبة باعتبارها منصة مشتركة ونقطة مرجعية للدول الأطراف تتيح لها الوصول إلى الوثائق، بعد التحقق من صحة المعلومات المقدّمة من الدول المستعرضة. وبالإضافة إلى ذلك، تتبادل الأمانات المعلومات غير الحساسة، مثل التشريعات، على أساس كل حالة على حدة.

٢٤- وزيادة في تيسير إمكانية الوصول إلى جميع المعلومات المقدّمة من البلدان، أضافت الأمانة إلى صفحات الموجزات القطرية على الموقع الشبكي الخاص بآلية استعراض التنفيذ وصلات تشعبية تربط بالصفحات الشبكية للموجزات القطرية المقابلة على المواقع الشبكية لمجموعة الدول المناهضة للفساد وآلية منظمة الدول الأمريكية وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، لكل من الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة وخطة عمل اسطنبول لمكافحة الفساد على السواء، بهدف توفير نقطة وصول مركزية لجهات الوصل الوطنية والخبراء الوطنيين عند اضطلاعهم ببحث وجمع المعلومات التي قدّمها البلد في سياق استعراض أو تقييم آخر. وقد سلّط أعضاء فريق استعراض التنفيذ الضوء على كون تبادل المعلومات الذي أصبح ممكناً في إطار الآليات الأخرى قد خفّف من عبء العمل على كل من الخبراء الوطنيين المشاركين في عمليات الاستعراض والخبراء المستعرضين. وتشمل الممارسات الوطنية الجيدة التي أبرزها الفريق العامل في هذا الصدد وضع خطة عمل تهدف إلى تحسين متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن مختلف آليات الاستعراض، وتعيين جهة وصل وطنية لجميع آليات استعراض الأقران، وتطوير أساليب للإشارة إلى الردود التي سبق تقديمها إلى آليات أخرى بغية توفير الوقت.

باء- تجنب ازدواجية الجهود

٢٥- تعمل الأمانات معا عن كتب من أجل تجنّب ازدواجية الجهود، وهي مسألة أُشير إليها عدّة مرات في القرار ٤/٧. ومع ذلك، وكما تبين الفقرة الثالثة من ديباجة القرار ٤/٧ والفقرة ١ من منطوقه، يجب أن تظل الجهود التي تبذلها الأمانات في إطار الولاية والإطار المرجعي لكل منها. ومن ثمّ، ونظراً لوجود قدر من التداخل الموضوعي في المجالات قيد الاستعراض من جانب مختلف الآليات، فإنّ إمكانية أن تنجح الأمانات في تجنّب ازدواجية الجهود محدودة. والدول الأعضاء في الآليات هي التي تحدد الآليات والمواضيع التي سوف تُستعرض والاستبيانات التي سوف تُستخدم في هذا الشأن. والأمانات بدورها ملزمة بقرارات الدول الأعضاء، وهو ما يجد من إمكانية نجاح الأمانات في تحقيق التآزر فيما بينها.

٢٦- وبغية تجنّب التداخل في المجالات الموضوعية قيد الاستعراض والاستبيانات المستخدمة، يمكن عند إعداد استبيان جديد، في بداية دورة أو مرحلة أو دورة تقييمات جديدة، أن يُولى الاهتمام إلى المواضيع والاستبيانات التي تستخدمها الآليات الأخرى، بأساليب منها التشاور مع الأمانات الأخرى أو عن طريق الإسهامات المقدّمة من الدول الأطراف الأعضاء في عدّة آليات. ويتمثّل خيار آخر في إدماج نتائج التقييم الذي أجرته آلية أخرى وتقديم تلك النتيجة، رهنا بموافقة الأطراف، باعتبارها جزءاً من الاستعراض. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للمستعرضين والدول

المستعْرَضَة، عند الاقتضاء، أن يتفقوا على أن يقتصر الاستعراض على التوصيات المقدّمة من آلية أخرى في بعض المجالات. بيد أن الأسئلة والاستبيانات تختلف اختلافاً كبيراً بين الآليات، وتنطوي الاستعراضات على مستويات مختلفة من العمق فيما يتعلق بمواضيع معينة. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تكون الردود المقدّمة في إطار إحدى الآليات قد تقادمت بحلول موعد استعراض ستضطلع به آلية أخرى، بالنظر إلى أن التشريعات قد تكون عدّلت في الفترة الفاصلة بين الاستعراضين. ويمكن أن تنظر الدول الأطراف في هذه الجوانب في مرحلة تصميم المرحلة الثانية من آلية استعراض التنفيذ. وفي الوقت الحالي، وبغية تيسير وصول الدول الأطراف إلى جميع المعلومات التي سبق تقديمها في إطار آليات أخرى، أضافت الأمانة وصلات التشعبية المبينة أعلاه.

رابعاً - التوقعات

٢٧ - عملاً بالقرار ٤/٧، ستواصل الأمانة تعزيز التعاون مع الأمانات الشريكة. وكما يتبيّن من الحالات المذكورة أعلاه، فإن استخدام الفوائد المستمدّة من أوجه التآزر القائمة بين آليات الاستعراض يقع إلى حد كبير في نطاق اختصاص الدول الأطراف التي تشارك في عدد من آليات الاستعراض. وفي الواقع، أهاب المؤتمر في القرار ٤/٧ بالدول الأطراف التي هي أعضاء في مختلف آليات الاستعراض المتعددة الأطراف العاملة في مجال مكافحة الفساد أن تشجع، في إطار منظماتها ومع الهيئات الإدارية لتلك المنظمات، التعاون والتنسيق بصورة كفؤة وفعالة. وتجدد الإشارة أيضاً إلى أن لبعض التدابير المقترحة آثاراً مترتبة على التكاليف، ولا يمكن أن تُوضع موضع التنفيذ إلا رهناً بتوافر الموارد.